

كتاب الطلاق من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 41

محمد بن صالح العثيمين

طيب اه قال انما الولاء لمن اثم السنة الثالثة دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة تفور بلحم البرمة قدر من فخار من طوب مشوي تفور بلحم وقرب اليه خبز - [00:00:19](#)

واذن من اذن البيت يعني عادي ادم من ايدهم البيت فرصة وهذا ليس دائما حال الرسول عليه الصلاة والسلام ليست حال الرسول صلى الله عليه وسلم دائما هكذا يتيسر له اللحن - [00:00:40](#)

والادم بل ربما يمضي عليه الشهران والثلاثة ما اوقد في في بيته نار لكن قدم له هذا الخبز والاردن فقال الم الم ارى البرمة فيها لحم لانه ليش ما عطيتهم منه - [00:00:57](#)

عليه الصلاة والسلام قالوا هلا ولكن ذلك لحم تصدق به على بريرة وانت لا تأكل الصدقة قال عليها صدقة ولنا هدية اللهم صلي وسلم عليها صدقة واذا ملكته فانها تتصرف فيه كما شاءت - [00:01:16](#)

ابيعه تهديه تتصدق به ولكنه سيكون لنا منها هدية نعم هذه سنة عظيمة هذه السنة فيها سنن فيها سنن منها جواز اكل الخبز في الاردن وان ذلك لا يعد من الثرى - [00:01:41](#)

لان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يعدم الخبز في الاذن المعتاد كالقرع مثلا وشبهه ومنها ان الخبز يؤدم باللحم لقوله الم ارى البرمة فيها لحم وافضل ما يؤدم به الخبز اللحم - [00:02:07](#)

كما قيل اذا ما الخبز تأدمه بلحم فذاك امانة الله الثريد وقال النبي عليه الصلاة والسلام فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائل الطعام ومنها جواز سؤال الرجل عما يحدث في بيته - [00:02:33](#)

وقوله الم الم على ارى البرمة فيها لحم ومنها ايضا جواز مناقشة اهله اذا قدموا له طعاما وفي البيت ما هو خير منه ولا لا اي نعم فاذا قدموا الغدا مثلا - [00:02:56](#)

وليس فيه فاكهة وهو يرى الفاكهة في البيت يجوز يقول لهم رأيت الفاكهة في البيت ورا ما قدمتموا لي ها؟ يجوز اي نعم لان الرسول قال هكذا ومنها ايضا جواز - [00:03:18](#)

تملك المال لجهة اخرى وان كان يمتلك له تملكه على وجه لا يجوز للمتملك الثاني بريرة تملك هذا اللحم بالصدقة وهي لا تجوز للرسول عليه الصلاة والسلام لكن تملكه الرسول تملكا جديدا - [00:03:38](#)

نعم بالهدية للهدية فيجوز للانسان ان يمتلك المال على وجه يكون مالكة الاول ملكه وهو لا يحل للثاني ولذلك لو اعطي الفقير زكاة فطر واهداها لغني يجوز ولا لا؟ يجوز - [00:04:02](#)

لا نقول هذي اصلها زكاة والغني لا تحلها الزكاة لان لانها ملكت زكاة بطريق شرعي ثم مالكةا له ان يفسر فيها بما شاء ومنها ايضا جواز تبسط المال الانسان بمال غيره اذا علم رضاه بذلك - [00:04:28](#)

لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال ها ولنا هدية كيف جاء الرسول يهدي لنفسه من مال غيره لكن نقول نحن نعلم ان بريرة ها تسمح ولا تفرح بذلك؟ تفرح بذلك. ما فيها شك - [00:04:49](#)

لو ياخذ كل ما لنا فرحنا نعم فهي ستفرح بهذا الشيء اذا نقول هذا فيه دليل على ان الانسان اذا علم ان صديقه يفرح اذا اخذ شيئا من ماله ويرضى بذلك - [00:05:07](#)

فلا حرج عليه في هذا طيب مع الشك مع الشك لا الورع اولى ومع ظن عدم الرضا يتأكد الترك ومع العلم بعدم الرضا يتعين الترك في

الاحوال خمس ان تعلم انه لا يرضى - 00:05:25

ان يغلب على ظنك انه لا يرضى ان تشك ان تعلم انه يسمح ان تعلم انه يفرح يجوز في في حلب اذا علمت انه يسمح او انه يفرح

والورع في الثالثة اذا شككت - 00:05:57

ان ايش ان تتقيه ولا تأخذ شيئا وفي الرابعة والخامسة لا تأخذ لكن في الخامسة لتعلم انه لا يرضى يتعين ترك والثانية يتأكد يتأكد

طيب ثم قال نعم مطلقا حتى لو في بيته ما يخالف - 00:06:24

نعم الفرق انه يتعين يعني معناه انه يحرم يقينا وهاك ما يحل يقين لكن يتأكد التارك ليس كشاف لا يعني يقرب من الوجوب لكن ما

نجزم انه واجب لاننا ما ندري ربما يرضى - 00:06:55

ما نعلم انه لا يرضى بالتأكيد لكن يغلب على ظننا لانه رجل شحيح انه لا يرضى طيب واللي ياخذ من مخافة الانسان ها اعوذ بالله

والله مشكلة مثله سرقة تقطع اليد - 00:07:17

الظاهر انه الظاهر مثله واش الفرق اذا علمت ان ان صاحبك يفرح والديناء انه يفرح انه هذا يحس انك انك تاخذي تاخذي ايدك نعم

مخباته كانه يقول يلاه زد خذ - 00:07:39

نعم لا لا اذا كان نائم ما ندري اي نعم طيب دار خيار الاماكن تحت العهد ولدنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة وهمام عن قدامة عن ابن

عباس قال رأيتُه عبدا يعني زوجة بليرة - 00:07:57

نعم. قال حدثنا قال حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال ذاك مغيثكم عبد عبد بني فلان يعني زوجة بريرة كأي انظر اليه

يدفعها في سكة المدينة يبكي عليها - 00:08:17

قال حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان زوج هريرة عبدا اسود يقال له المغيث عبدا لبني

فلان كاني انظر اليه يطوف وراءها في سكك المدينة. الله اكبر الله اكبر - 00:08:37

هذا واضح نعم باب شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم في زوج بريرة. حدثنا محمد قال اخانا عبد الوهاب. قال حدثنا خالد عن قيمة

عن ابن عباس ان زوجة بريرة كان عبدا يقال له مريد - 00:08:58

كاني انظر اليه يطوف خلفها يبكي ودموعه تسيل على لحيته فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعباس يا عباس الا تعجب من حب

مغيث بريرا؟ ومن بغض بريرة مغيثا فقال - 00:09:14

النبي صلى الله عليه وسلم لو راجعته قالت يا رسول الله تأمرني لو راجعته؟ نعم والافصح ان لا يكون فيها ياء وتجاوز الياء لكنها

لغة قليلة نعم قالت يا رسول الله تأمرني؟ قال انما انا اشفع. قالت لا حاجة لي فيك - 00:09:30

هذا ايضا سبق لكن وجه العجب ان مغيثا كان يحب بريره تبا اتموا شديدة وهي تبغوه بوعظا شديدا هذا وجه العجب لان الغالب ان

القلوب شواهد وانها اذا اذا تعارفت ائتلفت - 00:09:55

وان من يحبك تحبه ومن يبغضك تبغضه اما ان يوجد حب شديد لمبغض شديد فهذا شيء عجيب جدا لاسيما وانها زوجتك وقد

جعل الله تعالى وقد قال الله تعالى - 00:10:22

وجعل بينكم مودة ورحمة فهذا لا شك انه من من العجب ولكنه يدل على ان القلوب بيد الله عز وجل يصرفها كيف يشاء وانه من

الممكن ان تحب الانسان حبا شديدا ويبغضك - 00:10:41

بغضا شديدا اي نعم حول كأي انظر اليه يطوف قلبه. لا يعني كأي الان. كاني الان هذا الماء هذا من باب التأكيد انت الان تقول تسني

اشوفه الحين ها اي نعم. اي لا هو ما دامه - 00:10:59

ما نقلت عدتها يمكن ترجع يمكن تختاره نعم. ايش؟ قلنا ان الانسان اذا رأى يعني الانسان اذا رأى طعاما يجوز له ان يقول لاهله لماذا

لم تقدم الافضل؟ نعم نعم فهل اذا رأهم قدموا طعاما اكثر من يعني اللازم له ان يدعو عليه فيقول - 00:11:31

لماذا؟ اذا كان اسرافا؟ نعم يقولوا منين جانا هذا ليس الرسول لما قدموا له التمر الطيب قال من اين هذا نعم ثلاثة كم ثلاثة؟ خلاص

باب حدثنا عبد الله بن رجاء قال اخبرنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود. نحن ذكرنا ان البخاري رحمه الله اذا قال باب ولم -

مترجمة فهو نظير فصل عند الفقهاء يذكرون الباب ويذكرون فصل البخاري بدل ما يقول فصل يقول باء ولهذا لا تجد في الصحيح كلمة فصل اي نعم عن ابراهيم عن الاسود ان عائشة ارادت ان تشتري ضريبة فابي مواليها الا ان يشترطوا الولاء فذكرت للنبي صلى الله - [00:12:25](#)

الله عليه وسلم فقال اشترىها واعتقيها فانما الولاء لمن اعتق واتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم. فقيل ان هذا ما تصدق على بريرة قال هو لها صدقة ولنا حدثنا ادم قال حدثنا شعبة وزاد وخيرت من زوجها - [00:12:57](#)

باب قول الله قول الله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنوا ولامة مؤمنة خير من مشركة ولو اعجبتمك حدثنا قتيبة قال حدثنا ليث عن نافع ان ابن عمر كان اذا سئل عن نكاح النصرانية واليهودية قال ان الله حرم المشركات - [00:13:18](#)
المؤمنين ولا اعلم من الاشراك شيئا اكبر من ان تقول المرأة من ان تقول المرأة ربها عيسى وهو عبد من عباد الله تعالى لا تنكحوا المشركات حتى يؤمنوا يعني فاذا امانا - [00:13:37](#)

نال عنهن وصف الاشراك فجاز نكاحهم لا يقال ان الشرك الاول ينسحب حكمه على ما بعد الاسلام فلا تحل بل اذا زال عنه وصف الشرك حلت ثم قال ولا امة مؤمنة خير من مشركة ولو اجبتكم - [00:13:57](#)
هذا يعم بالنكاح وغيره المؤمن خير من المشرك ولو اعجبنا المشرك وفي هذا اشارة الى التحذير مما يعمله الناس الان يختارون غير المسلمين على المسلمين بالعمل والخدمة وغير ذلك يزعمون - [00:14:18](#)

انهم انصح في العمل من المؤمنين وهذا قد يكون صحيحا وقد يكون كذبا لكن على فرض صحته فان هذه النصيحة او اتقان العمل يعارضه ما هو اقوى منه اقوى منه - [00:14:43](#)

وهو الشرك وكونك ترى المشرك صباحا ومساء بين عينيك بين عينيك لا شك انه مع كثرة الممارسة ستذهب عن القلب الغيرة والكراهة لغير المسلمين كما هو الواقع الان كان الناس بالاول اذا ذكر اسم الكافر - [00:15:02](#)

ربما يرتعش الانسان من الهاء الخوف اما الان فاستغفر الله اصبح عند بعض الناس اخا له اخا لهم ويقولون هو اخ باي شيء قال الانسانية طيب ليس الرب عز وجل يقول انهم الا كالانعام - [00:15:25](#)

بل هم اضل سبيلا والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تأكل النعام والنار مثوى لهم هو انسان لكن هذا الانسان شر برية الله ان الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين في نار جهنم خالدين فيها اولئك هم - [00:15:51](#)

شر البرية شر البرية هو انسان ولو عرف قدر انسانيته لامن بمن خلقه وبرسله لكن كفر هذه الانسانية والحق نفسه بالبهايم بل شر بل بشر من البهايم قالوا انتم تقولون هكذا - [00:16:09](#)

والله عز وجل يقول والى عاد اخاهم هود ما تقولون في عهد كفار ولا لا ها كفار طيب كيف سماهم الله ثم هو اخا لهم اخا بالنسب والاخوة بالنسب لا تنتهي بالكفر - [00:16:33](#)

قد يكون اخوك قد يكون اخوك كافرا وتنتهي الاخوة ولا لا النسبية لا تنتهي النسبية لا تنتهي ولهذا لما كان اصحاب الايكة ليسوا اخا ليس من قوم شعيب قال كذب اصحاب الايكة المرسلين - [00:16:58](#)

اذ قال لهم شعيب الا تتقون ولما ذكر الله رسالة شعيب الى الى قومه قال والى مدينة اخاهم تعيما واضح فحينئذ نقول لا اخوة بين مؤمن وكافر ابدا الا اخوة النسل - [00:17:19](#)

الا اخوة النسب لانه لا يمكن الفرار منها اما الانسانية فليس اخا لنا كان نقول العم بعد اخ والاب اخ وكل كلهم نساء على كل حال الله عز وجل يقول لامة مؤمنة - [00:17:38](#)

خير من مشركة ولو اعجبتمك لو تجد مشركة من اجمل النساء واحسن النساء خلقا وصمتا و لا يوجد لها نظير في المسلمات التي عندك واردت ان تتزوجها؟ قلنا لا هذي امرأة جميلة - [00:18:00](#)

حسنة الاخلاق حسنة العشرة قلنا لامة مؤمنة خير من مشركة ولو اعجبتمك - [00:18:21](#)